

## ٣١- شرح تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن لابن سعدي

سعدي

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين.  
اللهم علمنا ما ينفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله -

00:00:00

هذا اللقاء المبارك وفي هذا اليوم يوم الجمعة الموافق للسابع والعشرين من شهر الله المحرم من عام ستة واربعين واربع مئة والـ من  
الهجرة الكتاب الذي بين ايدينا هو خلاصة التفسير. المسمى بتيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن -

00:00:20

شيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمة الله تعالى. هو في كتابي هذا يعني استخلص ما في تفسيره ثم بوب له ابوابا. وجعله في  
ابواب وفصول مقسمة على اقسام الاول في علم العقائد والتوحيد. ثم القسم الثاني في اصول العبادات. وهي الصلاة -

00:00:40

والصيام والزكاة والحج. والآن ينتقل الى ما يتعلق بالمعاملات. وهو البيع والشراء والبيوع المباحة والبيوع المحرومة وكذلك المداینات  
والقرض والاجارة ونحو ذلك. وجمع مجموعة من الآيات في في هذا الفصل الذي عنون له بقوله -

00:01:10

في فصل في البيوع وانواع المعاملات. قبل ان نقرأ هذه الآيات البيوع الاصل فيها الحل. وانها مباحة. جميع انواع البيوع. الا ما دل  
الدليل على تحريم الاصل في البيوع انها جائزة اي نوع من انواع البيوع جائز الا ما دل الدليل على تحريمه. طيب يعني -

00:01:40  
بعكس العبادات العبادات الاصل فيها ان لا يمكن للانسان ان يتبع الله الا بالدليل يعني اذا ما في دليل ما تغير الا اذا دل الدليل  
لك مثلا هذا مشروع والدليل عليه كذا تفعل اذا ما -

00:02:10

دليل ما تفعله لان اذا فعلت بدعة. البيوع الاصل فيها انها مباحة. دع ما شئت اعمل بما شئت الا اذا دل الدليل على تحريمه. اذا دل  
الدليل على تحريمه لا تدخل فيه. طيب. نشووف الان يقول -

00:02:30

في البيوع وانواع المعاملات قال تعالى واحل الله البيع وحرم الربا. هذی هذا الاصل. احل الله البيع يعني البيع حلال وحرم الربا. الربا  
يقابل البيع. طيب. ثم اتى بایة اخرى او في تحريم الربا -

00:02:50

قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. يعني الربا كما سيأتي في انواع من اشد انواعه الربا المظاغف اظاغاف  
مظاغفة. طيب وكذلك اتى بهذه الایة يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. الا ان تكون تجارة عن تراب منكم. وقل -

00:03:10

البيع بالباطل محظوظ. التعامل بالربا محظوظ. طيب. قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تدأيتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. هذی تسمی  
ایة الدين وهي اطول ایة في كتاب الله. ایة الدين تدل على -

00:03:40

جواز المداینات. ما هي المدایني؟ المداینات؟ هي القروض المباحة. تأتي الى شخص تقول انا محتاج الى مبلغ زواج او سيارة او بيت  
او اي شيء. انا اريد ان استلف منك مبلغ. مئة الف مئتين ثلاثة مئة الف -

00:04:00

فتتفق انت وياه على ان يقرضك هذا المبلغ وتعيده له كما كان اذا هذا شم قطر سواء اعدته جملة كاملة يعني اعطاك مئة الف  
وقال لك مثلا المدة بيني وبينك سنة -

00:04:20

بعد مئة بعد سنة تدفع المئة الف. او دفعتها اقساط شهرية. تقول اذا اخذ منك مئات الف مبلغ يعني وبينك سنة ونص سنتين كل شهر  
ادفع لك الفين ثلاثة اربعة حسب ما اقدر. استطيع فهذا كله جائز - 00:04:40

جائز اذا كان متساويا. اما اذا جاء وقال لك مثلا انا اعطيك مئة الف. كم تردها قدره مئة الف قال لا ما استفید. بعد سنة تردها لي مئة  
وعشرين الف. هذا هذا الربا المحرم. هذا الربا المحرم. بيع - 00:05:00

النقد بقدر وفيه زيادة هذا محرم. لكن الاقساط المباحة ممكن ان يكون هناك فيها ربح لصاحب الدين بطريقة مباحة وهو ان يأتي اليك  
يقول لك مثلا ماما قال والله انا اريد سيارة قال انا اشتري السيارة وابيع عليك كم قيمة السيارة؟ قيمة السيارة مئة الف - 00:05:20  
خلاص انا اشتريها وانقلها لي ثم ابيعك ايها مئة وعشرين هذا جائزها بيع الاقتصاد هذى الصورة جائزة. بس بشرط ان  
يكون صاحب الدين مالك لها. مالك لها - 00:05:50

اما ما يحصل في يعني فيما نسمع انه يقول مثلا ماما تريدي؟ قال انا اريد سيارة. قال خلاص انا السيارة وش يسوون عقد كل شي تتم  
كل شي العقد والمبايعة ثم يروحون يشترون السيارات هذا ما ملك السيارات لا بد من - 00:06:10

ان يملکها وتكون في حوزته. يملکها ثم ينقلها لهذا الشخص. فتكون في في حضنك طيب هذى تسمى اية الدين طيب يقول  
الشيخ رحمة الله اكتملت هذه الايات كم اية؟ اية البقرة واحل الله البيع وحرم الربا واية ال عمران لا تأكلوا - 00:06:30

اضعاف مضاعفة اية النساء لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وآية مداينة او طيب يقول اشتملت هذه الايات الكلمات على احكام جمع  
وفوائد مهمة منها ان الاصل البيوع والمعاملات والتجارات كلها الحلم والاطلاق الاصل التجارات والايجرات - 00:07:00  
والبيع وشراء الاصل انه حلال. كما هو صريح هذه الايات. لا فرق بين تجارة الادارة التي يديرها التجار تجار بينهم تجري بينهم  
مسابقات تجارات في عقارات في سيارات في اي شيء - 00:07:30

يقول هذا يأخذ العوظ وهذا يعطي المعنون ما هو العوظ؟ المال العوض ان تدفع مال. والمعرفة السلعة مثلا. اي نعم. شايف. يقول  
هذه تجارات تدور بينهم ولا بين التجارة في الديون الحال ثمنها المؤجل مثل - 00:07:50

مثمنها كالسلم وبيع السلع باثمان مؤجلة. هذه التي قلنا عنها المداينات او اية الدين. ما هي؟ السلم ان تأتي الى صاحب تجارة مصنع او  
مزرعة او نحو ذلك وتأتي تقول انا اريد منك ان تعطيني - 00:08:20

السلعة وتعطيه او صالها. تعطيه اوصاف كاملة. مثلا يعني ملابس تقول هذه الملابس نوعها كذا ملابس جاهزة رجالية مقاسها كذا  
او اوصاف والنوع كذا والصناعة كذا فعليك كله تقول انا اريد منك هذه السلعة انا ابي منك مثلا خمس مئة - 00:08:50  
وليس عندي مال ما عندي مال. اخذ منك اه السلعة وادفع لك المال بعددين او العكس ممكن تأتي اليه تقول هذا الملا. تجيب لي السلعة  
يقول لك السلعة غير موجودة عندي. خلاص انا اعطيك المال - 00:09:20

المال وتسلم لي السلعة في اذا اذا كانت موجودة. هذه يقول يقول ثمنها المؤجل يعني الدين الحال يعني الشيء جاهزا موجودا بثمن  
مؤجل. كما قال في حديث اه النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:09:40

لما اتى المدينة قال كانوا يسلمون بالسنة والستين يسلمون يعني يأتون ببعض السينما يسلمونه يسلمون السنة والستين والثلاث.  
تأتي تقول له انا اريد منك نوعها كذا وكذا وكذا تعطيني اياها الان والثمن مؤجل. اذا بعتها اعطيك هذا ثمن مؤجل - 00:10:10  
او العكس مثل ما ذكرنا تعطيه المال مقدما. ثم تأتي السلعة. تعطيه المال تقول هذا قيمة الملابس. كم قيمتها؟ قال قيمتها عشرة الف.  
هذى عشرة الف. متى اخذها قال تحضرها بعد شهرين لانه ممكن يفصل هو ويختيط بعد شهرين يأتي تأتي تستلمها هذى هي هذى  
تسمى - 00:10:40

يسى ببعض السينما. بيع السينما صورته دفع المبلغ. واستلام الثمن السلام المثمن بعد زمن لو انا شغال خلاص انت الان انت ملكت  
البضاعة خلال اسبوع او قلت له تعال خذها بعد شهرين. حسب اتفاق. ايه. طيب. يقول بيع السلع - 00:11:10  
باثمان مؤجلة. شايف؟ هذى الصورة الثانية. تبيع السلعة بثمن مؤجل. مثل ما ذكرنا لكم هذى ما يسمى بالاقساط. يعني انا عندي عندي  
هذا الجهاز قيمته خمسة الف تريده هذا الجهاز قيمته خمسة الف اعطي خمسة الف - 00:11:40

قال لا ما عندي. الثمن مؤجل. ذات الخيار ممكن تقول لها مثلا انا ابيعك اياه بخمسة الاف. وتأتيني بعد سلم لي المبلغ خذه هذي الصورة او يقول لك والله انا اعطيك اياها خمسة الاف اعطيك اياها بخمسة الاف اعطيك اياها بست الاف لاما دام المدة فرق -

00:12:00

هذا الثمن المؤجل. او يكون على اقساط شهريا او يوميا حسب حسب اتفاقيك. شف يقول بيع السلع بيع السلع باثمان مؤجلة. قال لعموم قوله اذا تدایتتم بدين. يقول ولا بين - 00:12:20

تجارة الترخيص والانتظار. ما هي تجارة الترخيص والانتظار؟ قال ان يشتري السلع في اوقات رخصها وينتظر بها الفرص من مواسم وغيرها. احيانا تأتي السلع رخيصة يعني تكثر اذا كثر العرض قل الثمن. فاحيانا تأتي سلع باثمان رخيصة - 00:12:40  
العرب كثير يعرضون مثلا تنزل الى السوق بضائع رخيصة رخيصة. فاذا نزلت هو يشتريها ويجلس ويضعها في المستودع عنده. اذا ارتفع الساعه ابعاها. يقول لنشتري السلع في اوقات رخصها وينتظر بها الفرص في من مواسم وغيرها هذا جائز. لك ان تفعل لكن بشرط ان لا يكون هذا من باب الاحتكار. هناك - 00:13:10

اذا نزلت السلع الرخيصة اخذها كلها. ولم يجعل فرصة للناس يأخذها كلها ثم يأتي ويدخلها في المستودع تجي تلمه تقول عطني قال لا ما في انا ما ابيع متى؟ قال خله بعدين اذا ما عاد في عرض ما عاد الناس يجيبون ابدا ما عاد في - 00:13:40  
وشعر ان الان السوق ليس فيه عرض ابدا ما في الا هو بدأ ينزل في السوق باسعار عالية. يشتريها مثلا القطعة بثلاثين ريال وينزلها بمئة. الناس يشترون ما في فرصة عندهم. فهذا احتكار هذا لا يجوز - 00:14:00

احتكار. اما مثلا يأخذ سلعة ويوضع عنده اشهر ثم اذا جاء المواسم باعها هذا جائز. طيب ولا بين التجارة ولا بين التصدير والتوريد. تجارة التصدير والتوريد هذى معروفة. يعني - 00:14:20

تجارات كبار كبار الوكلاء يأتون يوردون من يكون هو له يعني اتفاقية مع شركات ومصانع خارجية يأتي بالسلع ويصدر اماكن ثانية هذى جايزة ليش الشيخ تكلم عنها؟ هذى التجارات بيع يسمونه بيع الجملة - 00:14:40

بيع الجملة يستورد جملة ولا يفرق فيها. تجي انت تقول ابي قطعة يقول لك ما عندي. انا ابيع جملة يورد ويصدر تجار اخرين. تروح انت التجار الاخرين تشتري تقطيع. اما هو ما هذى يسمونها تصدير التوريد. يقول - 00:15:10  
من محل الى اخر وبين التجارة والتکسر. افرادا ومشترکین. يقول التجارة والتکسر تدخل مع ناس. شركات تکسب اسهم ونحوها افراد شركات كلها جائزة وكل هذه الانواع وما يتبعها قد اباحها - 00:15:30

الشارع واطلقها لعباده رحمة بهم وقياما لمصالحهم. ودفعا للاضرار عنه وكلها جائزة بما يقتربن بها ويتبعها من شروط ووثائق ونحوها. اذا سلمت من المحاذير الشرعية التي نبه الله الله ورسوله عليها. يقول هي هذه جائزة كل البيوع جائزة الا ما دل دليل على تحريمها. يقول ويدخل في هذا العموم جميع اجناس - 00:15:50

وانواعها وافرادها من عقارات وحيوانات كلها جائزة. كل السلع جائزة الا ما دل الدليل على تحريمها. لو كان يبيع مثلا قطط المحرمة ما يجوز بيعها. بيع كلاب؟ ما يجوز. بيع خمر؟ لا يجوز. بيع الات موسيقية محرمة؟ هذا لا يجوز - 00:16:20  
هذا هو. اما الاصل في البيوع السلع كلها مباحة. حيوانات عقارات. امتعة. اطعمة اواني اشربة اكسية فرش كل هذه جائزة. يقول لابد وكلها لابد ان تقتربن بهذا الشرط الذي ذكره الله - 00:16:40

وهو ان تكون عن تراضي بين المتعاونين بين المشتري والبائع. لابد من التراضي اما اذا الزمك بالبيع خذها اشتراها. انا لا اريدتها. قال خذ يلزمك بالبيع. هات هات قيمة اشتري - 00:17:00

سجلها عليه اكتبها عليه. هذى ما هي بطريقة. انا ما رضيت اشتري. تلزمني بقوة. او احيانا انت تأتي تعرف سلعة في السوق فيأتي يشتريها يقول خلاص شريت سجلها علي علي شريتها انا ما بعتك وهذا تحصل احيانا في معارض السيارات يحصل - 00:17:20

يلزمون بقوة انا ما بعث التراضي شرط في البيع الرضا الصادر عن المعرفة طيب يقول واما السفيه والمجنون ومن لا يعتبر كلامه

فوليه يقوم مقامه والمجنون والذي لا يفهم كلامه هؤلاء يعني لا يقومون بالبيع والشراء - 00:17:40

الا ان يقوم مقامه شخص يقوم مقامه في المعاملات. واعظم المحاذير المانعة من صحة المعاملات الربا والظلم. هذه هذه اهم شيء في البيوع المحرمة. الربا اذا دخل حرم او الغرض يغرن الناس يأتي ويغرهم ببيعهم اشياء فاسدة واثنيات منتهية الصلاحية واثنيات - 00:18:10

يعني في غرض والظلم بيعهم اشياء يكون ظالم لها يعني مثلاً كيف تظن؟ القطعة تباع في الاسواق بعشرين ريال. يأتي بيعها بثمانين. ويأخذ المبلغ. وهذا ما يدرى. فإذا تبين له قال كيف بعنتي بثمانين ويبيعت - 00:18:40

هذا ظلم. او بيعون شيء محرم او فاسد او نحو ذلك. طيب ما هو الربا؟ الذي حرمه الله ورسوله قال الربا على نوعين. ربا الفضل وربا النسيئة. أما لبي الفضل فهو بيع في الحال - 00:19:00

الآن لكنه ما في تساوي. في الاشياء التي يجري فيها الربا فقط. الاشياء التي جاء النص فيها بالذهب الذهب  
الفضة بالفضة البر بالبر الشعير الشعير الملح بالملح التمر بالتمر. هذى اشياء يجري فيها الربا. طيب ما هي القاعدة؟ كيف طيب لو ما  
جانا تمر؟ يعني لو جانا مثلاً فواكه خطأ - 00:19:20

ما هي القاعدة؟ نقول القاعدة ما هي؟ التي نص عليها العلماء كل موزون او مكيل موزون او مكيل مدخل. الموزون الذهب. يدخل  
يدخل. في موزون ما يدخل في موزون اذا تزنه ثم لو يجلس عندك يوم يومين مثل الفواكه الفواكه - 00:19:50

لابد ان يكون مدخرا مثل الشعير مثل آآ العدس مثل القمح مثل الارز هذى تدخل تدخل وهي توزن او تكال. ما الفرق بين الوزن والكتي؟  
الوزن الذي يوضع على الميزان. والكتي الذي يوضع في - 00:20:20

هذا كي في اشياء ما يمكن مثلاً لو تأتي بالحديث ما تضعه في الصلاة هذا ما يسمى مكين يسمى موزون الحديد والنحاس والذهب ما  
توضع هذه لكن الشعير والارز هذا مكاييل ولكن ما يمنع عن - 00:20:40

تكون الاشياء المكينة تكون موزونة. لكن العكس لا. يعني مثلاً الشعير ممكن اضعه على الميزان. كيلو كيلوين ثلاثة هذا لكن هذى  
الاشياء تجري فيها الربا يجري فيها الربا لا بد من التساوي صاع بصاع تلخ - 00:21:00

شعير وعندى انا عندي شعير واريد ان ابيعك الشعير بشعير عندك لا بد من التساوي لا بد من اذا لا بد من تساوي. أما اذا اختلفت  
الاجناس هذا جائز. اختلف ان الجناس مثل ماذا؟ تمر بشعير - 00:21:20

هذا جائز لكن صاعين تمر بصاع تمر هذا هذا الربا الربا واكثر ما يجري الربا في الداب والفضة عند محلات الذهب لابد من التقابض  
الفضة ما هي؟ الريالات الموجودة الان الورقية هي تنمو مناب الفضة - 00:21:40

وتأتي انت الى صاحب الذهب صاحب الذهب المحل تقول انا اريد خاتم ذهب او عقد ذهب او سوء يقول لك قيمته مثلاً الف ريال.  
خلاص الف ريال عطني الذهب وبكرة اجيب لك الف. لا. هذا ما يجوز - 00:22:00

لابد في الحال ولابد من يدا بيد يدا بممكن الان الشبكة تقوم مقامه وممكن اه تحويلات تقوم تقدر تحول وانت عنده تحول المبلغ  
من حسابك الى حسابه. هذا جائز هذا - 00:22:20

وسلم المبلغ سلم المبلغ. لكن تأتي اليه يقول لك عطني الالف وبكرة اجيب لك الخاتم. لا. يدن بيديك حتى لو انت بتبيعها ذهب ما يقول  
لك والله انا عندي الان ما عندي سبولة تعال لي بكرة واعطيك او تعال لي اخر النهار نقول خلاص - 00:22:40

اخر النار خل الذهب معی واجيك اخر نار. فلا يجوز هذه الشيئه اذا تأخرت هذا شيء اخر لكن يعني اذا اذا هو اذا انت حولت على  
حولت عليه واخذت وحولت عليه وتم التحويل هو عند استلام يستلم يأتي شعري - 00:23:00

ايه. ايها. الشيخ وعد الذهب القديم بالجديد يعني بعضهم يتفاوت في السعر. ايها. لابد. يعني مثلاً القديم عشرين جرام. القديم  
عشرين جرام. الجديد يقول لك متر بمئة ريال. والقديم ثمانين. ايها. الحل في هذا اني اقول له كم هذا اللي معی؟ قال - 00:23:30  
هذا قديم كم قيمته؟ قال بثمانين اشتريه منك. طيب واللي عندك هذا؟ قال هذا جديد اعطيك ايه بمئة. طيب خذ اللي مني بثمانين  
واعطني المبلغ اهو. خل تستلم المبلغ. ايوة خل الان عندي المعاملة الاولى - 00:24:00

تم اذا تمت الصفة الاولى والمعاملة الاولى تمنت استلمت المبلغ وبعدين في شرط احيانا يشرطون عليك انس الان اخذت عطيتك الخاتم القديم واحذت قيمته ثمانين ريال. الان اشتري منك هذا جديد اعطيك مئة. خلاص هذا - 00:24:20

لكن وش الاشكال؟ يقول لك لا. اذا اذا بعنتي شرط تشتري هذا. اقول لا مو بشرط انا بعنتك بنثمانين وحطيت الفلوس في جيبي اروح لغيرك. ما تنزل فاذا الزم لا يجوز - 00:24:40

ايه هو يقول انا ما اخذته منك الا عشان تشتريه نقول لا لا اجعلني حر وانت حر انت اذا ترى اذا انسان معه تعامل معهم بالمعاملة هذي الواظحة يمشون معك اذا سكت - 00:25:00

يضحكون عليه انت جيت قلت له لا شف هذي السلعة القديمة اشتراها مني. قال طيب وهذي؟ قلت هذي انا حر فيها. اشتري منك ومن غيرك ما تنزل لي قالت خلاص او يقول لك لا خلاص او يعطيك سعر اخر. طيب طيب يقول هنا ربا الفضل وهو - 00:25:20

اخذ شيء بشيء في وقت في الحال. غير متساوي. شف يقول بيعت المكيل نعم. ماذا سمي الفضل؟ تفاضل يعني ايه في مفاضلة ايه مثلا كيلوين ذهب بكيلو دهب. او بكيلو فضة. هذا جنس واحد. شف يقول قال ربا الفضل وهو بيع - 00:25:40

المكيل المكيل من جنسه من جنسه رز بكيوس رز بكيوس رز فيه عشرة كيلو. يأتي اليه يقول هذا قديم عندك طيب ايش تبغى؟ ايش تسوى؟ قال اعطيك كيس الرز عشرة واعطيك خمسة كيلو. جديد - 00:26:10

نقول لا يجوز. هذا لا يجوز. ان جنسي متفاوضا. بين الموزون شف بالموزون. يعني سواء مكيل او موزون من جسم ويشرط في هذا النوع في حله ما هو؟ ما شرط الشاعر وهو التمايز بين المبيعين - 00:26:30

يعني لابد من التمايز ذهب بذهب متماثلا ما اقول مثلا ذهب بفضة او متماسكة او ارز متماثلا. التمايز بين المبيعين بمعاييره الشرعي. مكيلا كان او موزونا. والقبر لابد ما يؤجل لا بد من القضاء. يدا بيد. الحديث يقول يدا بيد. للعوضين قبل التفرغ. خلاص - 00:26:50

او عشرة كيلو رز عشرة كيلو الان وتعال بكرة خذ. هذا طيب هذا السينما ربا الفضل. ربا النسبة ما هو؟ هو بيع نفس السورة لكن - 00:27:20

يقول لك مثلا بيع مكيل بمكين الى اجل. يعني تأتي اليه تقول هذا كيس رز. كم فيه؟ قال فيه خمسة واربعين كيلو طيب عطني خمسة واربعين كيلو قال خلاص اعطيك خمسة واربعين كيلو وبعد سنة تعطيني - 00:27:40

في شيء يعني تسعين كيلو. هذا يقول انا اجلتك مدة اعطيتك مدة هذا هو هذا هو هذه الصورة ربا النسيع. يقول ولو من غير جنس. كيف من غير جنس يعني تأتي اليه تقول انا اعطيك مثلا يعني لابد ان يكون - 00:28:00

التي يجري فيها الربا مثلا تمر بت مر او مثلا يقول من غير جنسه تمر بزبيب تمر بالزبيب. اذا اذا شفت تمر بزبيب مؤجل الى اجل. وبلا قبض هذا الذي يجري فيه - 00:28:30

يجري فيه يقول شف قال ولو من غير جنس وبيع الموزون بالموزون الى اجل او بلا قبض ويستثنى من ذلك السلال الذي مر معنا. السلم تدفع المبلغ في المجلس. وتأتيك السلعة بعد سنة - 00:28:50

هذا الصورة ذي جاية هذه مستثناة مدريا من ربا نسيها وربا النسيان مثل ما صار يعني مثل ما يعني وضحتنا لكم في الصورة اول ما تأتي الى شخص وتقول له مثلا انا اربى مبلغ محتاج الى مبلغ مال مئة الف يقول لك خلاص - 00:29:10

انا اعطيك الان مئة الف. متى تردها؟ تقول اردها بعد سنة. قال تردها لي مئة وعشرين. عادا نسيها. وهذا الذي قال سبحانه لا تأكلوا الربا اضعافا وبعض. بعد سنة وبين المبلغ اللي تقوله بسدد لك؟ قال والله ما عندي وعندي ظروف وكذا. انا عارف انك تبي - 00:29:30

مئة وعشرين وانا اخذت منك مئة الف العام الماضي لكن الحين ما عندي مئة وعشرين قال الامر سهل خلنا لك سنة كاملة بعد سنة تعطينا مئة واربعين قال خلاص الشكوى لله ما في حلا. ولا هددتك بالسجن وهددتك بالغرامات وكذا. قال لا لا خلاص بعد سنة تعال تلقى مئة - 00:29:50

جاء بعد سنة وبين المئة واربعين؟ قال والله نفس الشيء الظروف عندي وكذا وكذا قال يا مر سهل قال لها بعد سنة مئة وستين وهكذا يستغلونهم هذا الربا الذي قال الله فيه سبحانه وتعالى لا تأكلوا ربا اضعف وهذا ربا الجاهلية اللي قال فيه - 00:30:10

النبي صلى الله عليه وسلم ولـي بالجاهلية موضوع تحت قدميه. هذا هو هذا المحرم. يستغلون الضعفاء. المساكين عنده مثلا زواج اه  
عنه مثلا بيت ترميم عنده يريد ان يشتري سيارة لاحد ابناءه يستغلونهم التجار - 00:30:30

وعنه مبالغ كبيرة وعنه سبولة وعنده ارصدة يجي يقول خلاص الامر سهل انا اعطيك الحين شيك كم تبي بس؟ تبي خمس مئة الف  
مليون اعطيك ايه الان يعني يوثق اموره هكذا سواء هذا المؤجر بعد سنة او اقساط حتى لو كان باقساط - 00:30:50

يبقى هيبقى اقسام مال بمال باقصى هذا لا يجوز. اعطيك مال مية الف. تردها لاقساط مئة وخمسين. هذا لا يجوز. عدد احسنت  
احسنت هذا القرض الشخصي لكن لو قال انا انا ما عندي سبولة - 00:31:10

انا عندي اعرض عليك عروض عندي سلع عندي سيارة هذي السيارة قيمتها مئة وخمسين انا اعطيك اياها الان وتقتصر مئة  
وسبعين الف مئة وثمانين هذا جائز. هذا جائز ليش؟ لأن السيارة لا يجري فيها الربا السيارة لا يجري فيها الربا - 00:31:30

هـ؟ ابـوةـ. اخذـ زيـادةـ. هذا جـائزـ. اـيهـ بـيـيـ يـسـتـفـيدـ. جـائزـ شـرـطـ انـ لاـ يـكـوـنـ منـ الاـشـيـاءـ التـيـ يـجـريـ فـيـهاـ الـرـبـاـ. لـوـ رـاحـ لـصـاحـبـ رـزـ تـاجـرـ رـزـ  
قال ابغـيـ منـكـ مـئـةـ كـيـسـ رـزـ - 00:31:50

وبعد سنة قيمتها مئة كيس بمئة ريال الف ريال مثلـاـ اوـ عشرـ الـافـ تـردـ عـلـيـ خـمـسـطـعـشـرـ الفـ هذاـ لاـ يـجـوزـ يـعـطـيـكـ  
بطـاقـاتـ تـلـفـونـ بـقـيـمةـ عـشـرـينـ الـفـ شـحنـ - 00:32:10

اـيهـ وـالـشـخـصـ يـاخـذـ بـعـشـرـينـ بـرـوحـ الـبـقـالـةـ بـيـعـهاـ بـسـعـطـعـشـ الفـ. مـعـلـيـشـ. كـنـتـ مـفـكـرـ اـنهـ هـذـاـ شـيـ يـعـنـيـ. اـنـتـ اـشـتـرـيـتـ مـنـ الشـرـكـةـ اوـ  
اشـتـرـتـ مـنـ شـخـصـ اـشـتـرـيـتـهـ مـثـلـاـ بـعـشـرـينـ رـيـالـ زـيـنـ - 00:32:30

رـحـتـ لـلـمـحـلـاتـ وـبـعـتـهـ ثـلـاثـةـ وـعـشـرـينـ أـرـبـعـةـ وـعـشـرـينـ جـاهـزـ. جـائزـ اـنـتـ حـرـ حـتـيـ السـيـارـةـ تـشـتـرـيـهاـ مـنـ الـمـعـرـضـ اوـ مـنـ الـوـكـيلـ مـئـةـ  
وـخـمـسـينـ الفـ. وـاـذاـ شـرـيـتـهـ مـثـلـاـ سـوـاءـ شـرـيـتـهـ نـقـدـ اوـ شـرـيـتـهـ بـالـتـقـسيـطـ وـطـلـعـتـ يـجـونـكـ هـذـوـلـاـ - 00:32:50

وـشـلـونـكـ؟ اـرـخـصـ. اـيهـ يـقـولـ لـكـ مـئـةـ وـثـلـاثـينـ. مـئـةـ وـخـمـسـةـ وـثـلـاثـينـ يـنـزـلـ عـلـيـكـ شـوـيـ. يـقـولـ اـبـيـ اـنـاـ اـبـغـيـ اـسـيـوـلـ بـيـعـهاـ عـلـيـ. هـذـاـ جـاهـزـ.  
طـيـبـ يـقـولـ وـاـشـدـ اـنـوـاعـ هـذـاـ النـوـعـ قـلـبـ الـدـيـوـنـ فـيـ الذـمـمـ وـهـوـ الـذـيـ ذـكـرـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ لـاـ تـأـكـلـ الـرـبـاـ اـضـعـافـاـ وـظـعـافـاـ وـذـلـكـ اـذـاـ  
حلـ فيـ ذـمـةـ - 00:33:10

قـالـ لـهـ الغـرـيـبـ اـمـاـ انـ تـقـضـيـ لـيـ دـيـنـ وـاـمـاـ انـ تـزـيدـ وـاـمـاـ انـ تـزـيدـ فـيـ ذـمـتـكـ فـيـتـضـاعـفـ مـاـ فـيـ ذـلـكـ الـمـحـسـنـ اـضـعـافـاـ مـضـاعـفـةـ مـنـ غـيرـ  
نـفـعـ وـلـاـ اـنـتـفـاعـ وـذـلـكـ اـنـ الـمـعـسـرـ قـدـ اوـجـبـ اللـهـ عـلـيـ غـرـيـمـهـ اـمـطـارـ يـقـولـ - 00:33:30

المفترض انـ قـالـ اـنـ اـعـطـيـتـكـ مـئـةـ الفـ العـامـ المـاضـيـ وـالـاـنـ جاءـ وـقـتـهاـ وـبـنـ المـئـةـ؟ وـالـلـهـ عـنـدـيـ ظـرـوفـ عـنـدـيـ كـذـاـ وـاـنـ اـشـرـ لـكـ كـلـ  
الـظـرـوفـ. قـالـ لـاـ مـوـ بـسـهـلـهـ. وـاـنـ كـانـ ذـوـ عـشـرـ فـنـاظـرـ كـمـ نـعـطـيـكـ سـتـ شـهـورـ تـجـيـبـهـ؟ اـعـطـيـكـ سـتـ شـهـورـ - 00:33:50

هـذـاـ حـبـبـ رـجـلـ يـرـيدـ الـخـيـرـ. وـيـعـنـيـ وـيـطـبـقـ اوـ يـمـتـشـلـ اـمـرـ اللـهـ. وـاـنـ كـانـ ذـوـ عـشـرـ فـنـظرـةـ الـىـ مـيـسـرـةـ. لـكـ هـذـاـ لـاـ يـشـتـغلـ كـمـ؟ كـانـ  
تعـطـيـنـيـ وـلـاـ رـفـعـتـ عـلـيـكـ قـضـيـةـ؟ وـلـاـ اـذـاـ اـنـتـ بـعـطـيـهـ - 00:34:10

اـنـ اـجـلتـ بـعـدـ سـنـةـ تعـطـيـنـيـ زـيـادـةـ. هـذـاـ الـذـيـ نـهـيـ اللـهـ عـنـهـ. يـقـولـ وـسـوـاءـ كـانـ طـالـبـ الـدـيـنـ المـذـكـورـ صـرـيـحـاـ اوـ بـتـحـيلـ عـلـيـهـ بـحـيـلـةـ لـيـسـتـ  
مـقـصـودـ وـاـنـماـ يـرـادـ بـهاـ التـوـصـلـ الـىـ مـضـاعـفـةـ مـاـ فـيـ ذـمـةـ الـغـرـيـبـ. اـحـيـاناـ يـعـطـيـهـ صـرـيـحـ كـلـامـ هـذـاـ اوـ 00:34:30

يـقـولـ لـهـ مـثـلـاـ يـأـتـيـهـ يـلـفـ عـلـيـهـ يـقـولـ مـثـلـاـ خـلـاـصـ تـعـالـ نـعـطـيـكـ سـيـارـةـ تـقـسـيـطـ تـسـدـ دـيـنـكـ وـنـعـطـيـكـ كـذـاـ يـعـنـيـ وـيـضـاعـفـ عـلـيـهـ مـنـ جـهـةـ  
ثـانـيـةـ. يـقـولـ وـلـهـذـاـ قـالـ فـهـذـاـ الـذـيـ قـدـ تـوـعـدـ اللـهـ بـهـ بـهـذـاـ الـوـعـيـدـ - 00:34:50

وـاـنـ الـذـيـنـ يـأـكـلـونـ الـرـبـاـ لـاـ يـقـومـونـ مـنـ قـبـورـهـ الـىـ بـعـثـهـمـ وـنـشـورـهـمـ الاـ كـمـ يـقـومـ الـذـيـ يـتـخـبـطـهـ الشـيـطـانـ مـنـ الـمـسـ اـيـنـ الـجـنـونـ؟  
يـقـومـونـ كـالـمـجـانـينـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ. يـعـرـفـونـهـمـ النـاسـ. يـقـولـونـ اـكـلـتـ الـرـبـاـ هـؤـلـاءـ. قـالـ فـيـقـومـونـ مـرـعـوبـينـ مـنـزـعـجـينـ قدـ اـخـتـلـ - 00:35:10

حـرـكـاتـكـمـ لـمـ يـعـلـمـونـ مـاـ اـمـامـهـ مـنـ الـقـلـاقـلـ وـالـاهـوـالـ المـزـعـجـةـ وـالـعـقـوبـاتـ لـاـكـلـةـ الـرـبـاـ وـقـدـ اـذـنـهـمـ اللـهـ بـمـحـارـبـتـهـ بـمـحـارـبـةـ اـدـ بـمـحـارـبـةـ  
وـمـحـارـبـةـ رـسـوـلـهـ. اـذـاـ لـمـ يـتـوبـواـ. وـمـنـ كـانـ مـحـارـبـاـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ - 00:35:30

فـهـ مـخـذـولـ اـنـ عـوـاقـبـهـ وـخـيـمـةـ وـاـنـ اـسـتـدـرـجـ فـيـ وـقـتـ اـخـرـ اـمـرـهـ الـمـحـقـ وـالـبـوـارـ. قـالـ تـعـالـ يـمـحـقـ اللـهـ الـرـبـاـ وـيـرـبـيـ الصـدـقـاتـ. هـؤـلـاءـ  
الـلـيـ يـأـكـلـوـ اـمـوـالـ النـاسـ تـعـاملـ مـاـ فـيـ بـرـكـةـ. فـيـ اـمـوـالـهـ اـبـداـ وـلـاـ فـيـ حـيـاتـهـمـ. مـاـ فـيـ بـرـكـةـ. طـيـبـ. يـقـولـ - 00:35:50

يمحق الله الربا ويربي الصدقات. وما اتيتم الربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله. فالمرابي يأخذه الامن والغرور ما فيه يعني والغرور الحاضر ولا يدرى ما خبي له في مستقبل امره. ما اتي الا وقد - 00:36:20

اموال وان الله سيجمع له بين العقوبات الدنيا والآخرة الا من تاب واناب فاذًا تاب فله ما سلف واما العقود الحاضرة فالزيادة لا تحل له وعليه ان ينزل على رأس ماله كما قال سبحانه وتعالى فلكم رؤوس اموالكم. اذا اذا علم بهذا الحكم - 00:36:40

ولكم رؤوس اموالكم قال ولا طيب قالت هنا ومن انواع الربا القرظ الذي يجر نفعا هذا قبر ليس ربا قرض يعني يأتي شخص يقول اقرضني مالا يقول اقرضت مالا بس وش تقدم لي - 00:37:00

او يقرضهم على ثم هو يأتي اليه بهدية. او ذاك يشرط عليه يقول بشر ان تعمل عندي شهرا. اقرضك ما بس تشتل عندي تعطيني السيارة لمدة شهر اخذها عندي استعملها. او تقرضني وبشرط ان تعطيني المحل هذا - 00:37:20

هذا قرض جر نفعا. فالقرض يقول قرض من من الاحسان والمرافق بين العباد اذا دخلت المعارضة وشرط المقرض على المقترض رد خير منه بالصفة او المقدار او شرط او شرط نفعا او محاباة في معارضة اخرى فهو من الربا لانه في الحقيقة دراهم بدراهم مؤخرة

والربح والربح - 00:37:40

ذلك النفع المشروع حتى لو جاء قال له شف انا اقرظك مئة الف بس بشرط ان تأخذ ابني وتسجله في المدرسة او تأخذ ابناه

تسافر بهم الى مكة او تفعل اي اي شيء نفعه لها شركات - 00:38:10

بدون زيادة لكن ادفع الرسوم. ايوا. ادفع رسوم. يقول هذى الرسوم ما لها دخل فيها كيف؟ لا لا هذا لا يجوز هذا جاء طرد جر نفعه

طيب يقول فالله فالله تعالى وعظ المؤمنين على تعاطي الربا كله والمعاملة به وان يكتفوا - 00:38:30

التي فيها البركة وصلاح الدين والدنيا. وفيها تزكي الاخلاق ويحسن الكبار وحسن المعاملة والصدق والعدل الحقوق والسلامة من جميع التبعات. شفت سبحان الله العظيم التعامل الطيب والمعاملات التي شرعها الله فيها الصدق فيها العدل. فيها - 00:39:10

المحبة فيها التعامل الطيب. لكن التعامل بالربا الوجه كالحة. وينتظرون يتربصون بك انك بس تتأخر بعقد او بيجي قسط قسطين

ينقلبون عليك يعني اول ما تأتي اليهم الان يا هلا ومرحبا تفضلوا وش عندك وكذا استقبال طيب - 00:39:30

واذا حصل لك ظرب او كذا او تأخرت بعقد عقدين انقلبت التعامل اللي البداية تغير عليك طيب يقولون المحاذير في المعاملات محذور الميسر والغرر فان الله حرم في كتاب هذه الميسرة وقرنه بالخمر والميسير. وذكر مضار ذلك مفاسده. والميسير

يدخل في - 00:39:50

المعاملات كما يدخل في المغالبات. فكما ان المراهنات والمقامرات وتوابعها من المجلس فالبيوع التي فيها ضرر المخبرات وجهات دخلة في الميسر. اغلب صور الميسر اغلب سور الميسر المراهنات مراهنات يجلسون يلعبون الورق او يجلسون يترهنون ويتكلمون

من الذي يفوز هذا اليوم؟ من الذي يحصل كذا؟ سيحصل - 00:40:20

او سيحصل كذا اذا حصل انا اعطيك صك في البيت بعض الناس اعطيك مئة الف اعطيك كذا اعطيك كذا يعني تحصل من هذه

تسمى المعاملات والمراهنات وهكذا. ولا يقول لك يعني سيارتكم هذى قيمتها ما تصل - 00:40:50

قال تراهنني ان تجيب كذا قال اراهنك نعطيك مثلها سيارة جديدة. فيقول خلاص ويدخل ويبيعه بمبلغ ذا او اتفق مع شخص يأخذها بمبلغ اعلى ويأخذ السيارة هذى كلها مبایعات داخلة في الميسرة محرمة - 00:41:10

اي اذا صار فيها مكاسب وفيها صد عن ذكر الله وعن الصلاة. يسهرون عليها ولا يصلون الفجر كيف؟ ايوا هذى مراهنة ايه المراهنة قد تكون من طرف او من طرفيين - 00:41:30

كلها محرمة لكن لو من طرف ثالث زين وكانت العملية هذى او يعني الشيء الذي يعني يفعلونه من اشياء التي رخص فيها الشرع. يعني مثل مسابقات على الخيول او المسابقات العلمية - 00:42:00

او على على الابل او نحوه او على الاقدام قال يتسبكون على الاقدام الذي يصل الى الهدف الاسرع انا مئة ريال هذا جاهز بشرط ان يكون شخص ثالث خارج اما هم اثنين يركظون يتسبكون واللي يسبق - 00:42:20

ايه ما يجوز اما يكون ثالث خارج هذا جائز يقول مثلا اللي يحل المسألة الفلانية علميا انتم اثنين حلوها اللي يحلها الاول او يحلها  
صح وهذا خطأ حله الصحيح اعطيه مبلغ هذا جائز هذه الصورة جائزه - 00:42:40

طيب يقول فالبليou التي فيها غرم ومخاطرات وجهات دخلة في الميسر. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كل جامعة نهى عن بيع  
الغرض فيدخل في ذلك اي بيع فيه غرر وغض خداع آآ فيه - 00:43:00

هذا يسمى غرر يأتيك ببيعك دار فيها تصدعات فيها اشياء ما ندرى عنها او سيارة فيها يعني يعني فيها اشياء ما نعرف عنها  
يعني اشياء خلل فيها ما ندرى عنها. هذى كلها تسمى بيع الهراء. يقول يدخل في ذلك - 00:43:20

الحمل في البطن يأتي الى الناقة يقول انا بعتك في اللي في بطنهكم بعترني؟ قال بعتك بالفين طيب انا ما ادرى هل هو ذكر او انثى  
او توأم او او يسقط ميت. هذا ظرر او يقول بعتك السمك في الماء. او الطائر في الهواء. ما ادرى انا يجي الطائر ولا ما - 00:43:40

ولا يروح ما ندرى يسمونه الان والشارد عبد ابق يقول عبدي اللي كان هنا هو ابق الان انا ببيعك ايه. ان حصلته خدمة. يمكن ما  
حصله. الذي ايه قال شف - 00:44:00

بيع الملامسة والمنابذة الملامسة يقول مثلا اغمض عينيك لتنظر ايديك عليه بعشرة يمكن تضع ايديك على ظهرك. مئة الف. ولا تضع ايديك  
على شيء ما ولا بريال. هذى منافسة. او - 00:44:20

ترمي حجر يسمونه رمي الحصى او المنافة او يقول ارمي عليك هذا هذه القطعة بعشرة ريال ارميها كانوا يسون احيانا في بعض  
المواقع عند المساجد وغيرها يأتي بسيارة فيها سلع او اني منزلية - 00:44:40

يأخذ يقول لك بعشرة ريال تقول عطني ويرمي عليك هذا اللي عليك يمكن ويمكن انه بخمسة ريال. وهو عارف اصلا ما  
يرمي يقول بعشرة الا وهو عارف ان هذا الشيء ما يتتجاوز عشر. يضحكون على الناس - 00:45:00

او يعطيك شي مغلف ما تدرى ايش اللي داخل هاه ايه ايه. ايه مثلنا. يقول وجميع العقود التي فيها جهالة بينة وذلك لأن احد  
المتعاملين اما ان يغنم واما ان يغرق. يقول احدهم اما وهذا مخالف لمقاصد المعارضات التي يقصد - 00:45:20

ان يكون العوض في مقابلة المعاوضة على وجه يستوي فيه علم متواضعين فاذا جهل الثمن او او المثمن او كان الاجل في الديون غير  
مسمي ولا معلوم دخل في هذا بيع الغرم والميسر الذي زجر الله عنه. يقول ومن المحال - 00:45:50

وانا من محاذير المنهي عنها في المعاملات الظلم والغش والتدايس وبخس المكافيل والموازين وبخس الحقوق اخذا واعطاء بان يأخذ  
اكثر مما له او يعطي اقل مما عليه. فهذا من اعظم المحرمات. وهذه غالبا تحصل الظلم الظللم - 00:46:10

يحصل مع استئجار مثلا انا مثلا اتفق مع كهربائي او سباك او دهان او نحو ذلك واتي به ثم يعمل عندك ثم في الاخير تقول انت ما  
عملت اللي انا اريده المطلوب ما سويته ثم يفخسه يظلمه يتفق هو وياد - 00:46:30

معاه مثلا بخمس مئة ريال يقول لا ما في الا ثلاثة مئة ريال يلا توكل على الله. فهذا الظلم هذا الذي لا يجوز. فهذا من اعظم المحرمات  
وقد وعد الله عليه بالعقوبات في الدنيا والآخرة. واهلك امة عظيمة بسبب هذه المعاملة الخبيثة. وهي معاملة الغش والتدايس -  
00:46:50

وبخس المكافيل والموازين وهم قوم وهم قوم شعيب عذبهم الله. نعم. يقول تعالى قال ولا تأكلوا اموالكم بينكم لا تأكلوا اموالكم  
بيانكم بالباطل. يدخل في في ذلك الغصب والسرقة ونحوهما - 00:47:10

يقول وفي اية من الفوائد سوى ما تقدم الان يدخل على الدين يقول اولا من الفوائد التي الله سبحانه وتعالى ارشد العباد اليها اولا  
كتابة المعاملات اشهد عليها لابد ان يكتب بينك وبينك قرض بيني وبينك معاملة مؤجلة اكتب سجل ان ان يكون - 00:47:30

الكاتب عدل عدل عارفا بالكتابة وما ينبغي ان وما ينبغي ان يكتب وهذا الامر للندب والاستحباب عند جمهور العلماء اللي هو  
الكتابة الحاضرة. شايف؟ في كتابه حاضر والكتابة مؤجلة. بيع حاظر سجلي فاتورة الان. هذا يقول جائز مستحبيل - 00:48:00

سجل لك او ما سجل لك امر مو ضروري اشتريت مثلا من اه من محل اغراض عطاك فاتورة عليه او ما عطاك هذا الامر سهل المؤجل  
لابد من الفاتورة هذى ديون بالذمة يمكن يختلف بينك وبينه او قد يموت لاحدهما فهذا لابد - 00:48:20

يقول لابد يقول يجب حفظ المال وكان على دين مؤجل او غير مقبول فانه لا يتم حفظه الا بالكتابة. وما لا يتم وفيها ان الكاتب لا يكتب الا ما املى من عليه الحق ان كان رشيدا او وليه ان كان عاجزا ضعيف - [00:48:40](#)

كالمجنون والسفيه والصغير وان على كاتب الحق ان يقر بالحق كله من غير بخس. اي نقص بعده او صفتة وتدل الاية على ان القرار من اعظم الطرق التي يثبت بها الحقوق في الذمم. كما يثبت فيها براءة - [00:49:00](#)

المشتغلة بالحقوق اذا اقر من له الحق بالاقبال. يقول انا قبضت المال او الابرة يقول انا يعني ابرأت. وان انه لا يعذر من اقر ولو ادعى بالغرض او الكذب ونحوه. اذا اقر خلاص يقول وفيها الارشاد الى حفظ الحقوق - [00:49:20](#)

الاشهاد والكتابة والرهن اذا احتج اليه في سفر او غيره. احيانا يقول لك اعطني رقم. تقول له مثلا انا اريد منك مبلغ قدره كذا وكذا. قال اعطي رقم. ارهن مثلا اه صك بيت ارهن كذا ارهن كذا. ارهن مثلا قطبيع من الغنم. قطبيع من الابل - [00:49:40](#)

كده هذا رهم يقول الرهن اذا احتج اليه يقول وان نصاب الشهادة في المعاملات كلها من عقود وفي السوق وثبوت وشروط وابراء رجالان مرضيان عدول اذا لم يوجد في المعاملات رجالان يجوز ان يكون رجل وامرأة - [00:50:00](#)

هذا في المعاملات فقط. ويجوز ايضا قبول شهادة الواحد. مع يمين صاحبه طيب صاحب الحق يقول شاهد واحد لكن مع يمين صاحب الحرم هذا جاهل يقول وفيها ان شهادة الفساق والمجهولين - [00:50:20](#)

مقبولة وان الاعتبار بما يمن يرضاه الناس ويعتبرونه. وفيه ان شهادة المرتدين تقوم مقام شهادة الرجل لكمال حفظ الرجل وقوته ذاكرتي. كما قال سبحانه قال ان تضل احدهما يعني تنسى. فتذكر احدهما الاخر. وفيها - [00:50:40](#)

قال على ان من نسي شهادتها او ذكرها فذكرها ان شهادته صحيحة. وفيها انه لا يحل ان يشهد الا بما علمه وتيقنه على متن الشمس تشهد. اما يقول لك اشهد اني اشتريت سلعة. طيب وش السلعة؟ يقول اشتريت سلعة بس - [00:51:00](#)

لاماشي عطني او صافها وانا اراها يعني كذا وكذا تشهد على شيء واضح طيب وفيها بيان الحكمة في هذه الارشادات من الرب في حفظ المعاملات وان ذلك صلاح للعباد في معاملتهم وان تكون جارية على القسط وان وانها تقطع - [00:51:20](#)

والمنازعات وتبرئ الذمم وتمنع الظالم من ظلمه. لانه احيانا الظالم يستغل هذه الاشياء. يقول قال الله عز وجل اقسم عند الله واقموا للشهادة وادنى الا ترتابوا. فكم حصل بهذه الوثائق التي ارشد الله اليها من مصالح عظيمة - [00:51:40](#)

كم من دفع بها من مفاسد وشرور كثيرة. فسبحان من جعل شرعه صلحا لدين العباد ودنياهم. الكتابة التوثيق افضل شيء سجل واكتب يشهد اثنان او يشهد المهم انها تكون اشياء موثقة الاشياء موثقة تاريخ ولو كانت - [00:52:00](#)

ولو كانت بين اخوة لا تقول والله هذا اخوي ولا هذا وابن عمي او كذا لا ما يصلح وامتثل توثيق؟ ايه. يقول فيها ان التجارة الحاضرة لا بأس من بترك الكتابة. لتكون التقابض يعني الكتابة ليست ضرورية. واما الشهادة - [00:52:20](#)

فلا ينبغي ترك تركها خصوصا في الامور المهمة. الشهادة لابد اشهد علي اشهد على كذا اشهد على كذا. هذى امر افضل قال ولا يضار كاتب ولا شهيد. الكاتب لا تضره. ولا تضر الشاهد كذلك. قال يحتمل انه - [00:52:50](#)

للفاعل او المفعول والمعنى يشمل امررين. فالكاتب والشهيد يجب عليه ان يعدل. في كتابته وشهادته ولا يحل له ان يميل مع الغرض من اغراض ولا يضمها باجرة باخذ اجرة لا تحل على شهادتي او يماطل في شهادته وكتابته مماطلة تضر تضره - [00:53:10](#)

او احدهما وكذلك المتعاملان لا يحل ان يضار الكاتب الشهير بان يكلف ما لا يطيقه. يقول مثلا انت شاهدت معي والان قضيتي خارج الرياض. اطلع معى. هذا ضرر علي. انا شاهدت هنا ما شاهدت لك برا - [00:53:30](#)

تلزمني ان اذهب؟ لا. ما يضار الشيء. وكذلك الكاتب يقول اخرج معنا اذهب معنا سافر معنا. لا. اذا لا هو محسن احسن اليك بالشهادة والكتابة فلا تضره. يقول وفيها نتعلم الكتابة من الامور المحبوبة - [00:53:50](#)

له وانها نعمة من الله على ما على من علمه الله. الكتابة كمن شكر هذه النعمة ان ان لا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله. قل الله علمك كتابه ثم يأتون اليك. هذا كان قليل من الناس ليس كلهم يكتبون. اكثراهم بعضهم امية - [00:54:10](#)

فيأتي الى الشخص هذا الذي يكتب امام مسجد او مؤذن او شخص معروف في البلد فيقول اكتب لي هذه انا بعت فلان وهذا هو

عندى بعثته مبلغ ما سلم لي بعد شهر اكتب ان البيعة هذى لا يمتنع يقول لا الله علمك لا تأبى - 00:54:30  
ويستفاد من هذا من المعنى المقصود ان الله شرع هذه الامور حفظا للحقوق. انه ينبغي التعلم كتابة الوثائق الجارية بين الناس  
والمعاملات حتى يكون الكاتب بهذه الصفة التي يحرر فيها المعاملات فينتفع الناس بحفظ حقوقهم فلا يكفي مجرد الكتابة من غير -

00:54:50

في هذه الامور كما انه لابد ان يكون الكاتب معتبرا ثقة ليحصل الاعتماد على كتابته والطمأنينة اليه. ويستفاد من هذا ان الخط  
صاحب وثيقة وثيقة انه معتبر معمول به ليتم المقصود من الكتابة في حياة الكاذبة بعد - 00:55:10  
قالوا فيها وجوب اداء الشهادة وتعينها على من تحملها وان كتمان الشهادة من كبار الذنب ولا تكتموا الشهادة. وكما ان شهادة الزور  
بان يشهد بثبت ما ليس بثابت او البراءة من الحق. الثابت وهو - 00:55:30  
من اكبر الكبائر. فكذلك السكوت عن اداء الشهادة. وكلا الامرین ظلم لصاحب الحق. بتفويت حقه. وظلم ايضا اشهد وقل امامي  
شلون ما اشهد على هذا واضح او مثلا يشهد قل تعال تدري بشهادتك؟ قال لا. هذا ما - 00:55:50  
مشاكل وقضايا ومحاكم انا لا اريد ان اتي. طيب يضيع حق الشخص هذا وانت شاهد. ادري بشهادتك. طيب ها؟ لا هو الاصل ما  
ياخذ. التبرع. لكن اذا اذا قال له مثلا انا - 00:56:10

اعطيك من عندي مثل الكتابة كتابة يفتحون محلات يكتب اول كان عنده محل تجي لما تقول اكتب لي معروض اكتب لي كذا اكتب  
لي ذا انا ببني وبينهم معاملة اكتبها لي تقول انا فاتح محل اكتب لك هذى بخمسين ريال مئة ريال هذا جائز - 00:56:30  
يقول مشروعية الوثائق بالحقوق وهي اربعة الشهادة والرهن هذه الوثائق. كما وهي الشهادة والرهن كما هو مذكور في هذه الآية.  
والضمان والكافلة. ويؤخذ من الاعتبار على هذا المعنى من قوله وانا به زعيم. اي كفيل وظام - 00:56:50  
يعني الضمان والكافلة يعني مثلا شخص تدين من شخص قال انا ما عرفت. قال انا اجيء لك واحد يظمدني جيب واحد فالآن تضمنه  
قال ايه قالت اذا ما سدد يجي لمك قال يالله يقول انا اضمن لك المبلغ او - 00:57:10  
احيانا يسمونه كفالة الكفالة حضوريا يقول انا حضره لك بس. اما مبلغ مبلغ انا ما ادفع لك. انت الان تطلب هذا انا اذا اخترني  
عنك ولم تجده انا اجيء لك. هكذا طيب يقول - 00:57:30

وانا بزعمي هذه قصة يوسف وشرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يرد في شرعنا ما يخالف. وتقييد الرهن بالسفر لا يدل على انه لا يكون  
في الحضر بل يكون لان الغالب ان يكون الرهن في السفر لانه لا يوجد لا كاتب ولا شهيد. فيتبایعون وهم سافرون - 00:57:50  
مسافرين مثلا يشتري ابل منه او يشتري اغراض ثم يقول اعطي رهن يقول هذه الابن رهينة عندك فيعطيه الابن الرهينة حتى يسلمها  
المبلغ. هذا الرهن جائز في السفر وجائز في الحضر. اما يعني ان الله نص عليه في السفر - 00:58:10  
فهذا لانه هو الغالب. يقول وفيها ثبوت بالله على القاصرين. القاصر مثل المجنون. او الصغير او السفيه يكون يأتيولي مكانه قال فان  
كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هو فليملي الولي - 00:58:30

يكون هناك ولاية فاقاموا مقامهم في التصرفات في ماله مقام المالك الرشيد وعليه ان يفعل في ما هو الاصلح؟ كما قال تعالى ولا  
تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن. ولا يدفع اليهم حتى يرشدوا. ويعرف ذلك بالاختبار - 00:58:50  
وابتلوا اليتامي. طيب قوله تعالى ولا يضار كاتب ولا شهيد. يقول من فوائد التنبيه على ان كل من فعل احسانا ومعروفا ان عليه ان  
يتمنمه ويكلمه بالتسهيل والتيسير وعدد المظاهرات. وان للمحسنين على الناس ان يشكروا لهم. معروفا والا - 00:59:10  
كلفوهم الضرر والمشقة جزاء على لهم على احسانهم. يقول واستدل بقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله. ان تقوى الله وسيلة الى  
حصول العلم. كما ان العلم سبب للتفوى. واوضح من هذا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تتفوا الله يجعل لكم - 00:59:30  
مرضانا اي العلم ان تفرقون به بين الحق والباطل. وفيها ان انه كما ان من المعلوم او من العلوم النافعة تعليم الامور الدينية المتعلقة  
بالعبادات والمعاملات فمنه ايضا تعليم الامور الدينية المتعلقة بالمعاملات فان الله - 00:59:50  
حفظ على العباد امور دينهم ودنياهم. وكتابه العظيم فيه تبيان كل شيء. قال وفيه يجوز التعامل بغير وثيقة بل بمجرد استئناف

الاستئناف قال الله سبحانه وتعالى فان امن بعضكم بعضا فليؤدُّ الذي اؤتمن امانته. تأتي شخص - [01:00:10](#)  
تقول له مثلا عطني قرار ثلاث مئة ريال او خمس مئة ريال قال لك تردها؟ قال ايه واما نشاهد ولا في احد قال لا والله ما عندي احد.  
قال خلاص انا استأمنك. بيني وبينك الله. سلمها لي في الوقت. قال طيب. اذا اؤتمن ما في - [01:00:30](#)  
وان كان الاولى الكتابة والشهود لكن اذا وجدت الامانة ما فيها شي ان امن بعضكم بعضا فليؤدُّ الذي اؤتمن امامه قالوا لك بهذه الحال  
تتوقف الثقة على التقوى والخوف من الله. والا فصاحب الحق مخاطر. ولهذا وعد الله من عليه الحق ان - [01:00:50](#)  
تؤدي امانته ويؤخذ من هذا ان من عاملك ورضي بامانتك ووثق فيك ان انه قد فعل معك معروفا ورأك موضع الثقة والامانة فيتأكد  
عليك اداء الامانة من الجهتين اداء الحق لله ووفاء بحق من - [01:01:10](#)  
فيك ومكافأة له. طيب الفصل الاخير في المعاملات. الايجار. قال تعالى ان خير من استأجرت القوي الامين. ولد كان الشخص الذي  
يستأجر قويا امينا هذا احسن اولى الصفات. وقال سبحانه وتعالى في يوسف قال - [01:01:30](#)  
على خزائن الارض اني حفيظ عليم. يقول يؤخذ من هاتين الaitين انه ينبغي ان يتخير في الهجرات والجعلات والامانات والولايات  
كلها كبيرة او صغيرة من جمع الوصفين. القوة على ذلك العمل بالعلم والكفاءة والحفظ - [01:01:50](#)  
وتتابع ذلك من جميع ما تقوم به الاعمال. والامر الثاني الامانة. فبالامانة تتم بالثقة ويعلم نصحه وبذله الواجب بالكفاءة والقوة  
ويحصل العمل ويتم ويتيقن فان وجد الجامع للوصفين على وجه - [01:02:10](#)  
فليستمسك بغرزه والا اكتفى بالامثل. ونقص الاعمال كلها الاخال بالوصفين او احدهما. طيب. طيب نقف عند هذا القدر. بعد  
هذا ينتقل الشيخ رحمة الله الى فصل في المواريث واحكام الفرائض يأتي الكلام عنها ان شاء الله اللقاء القادر والله اعلم وصلى الله  
 وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:02:30](#)